بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية مصر العربية
مجلس الدولة
رئيس الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع
المستشار النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

رقم التبليغ:	١٩٦
بتاريخ:	٢٠١٨/٢/٥

ملف رقم: ٧٦٣/٢/٣٧

السيد اللواء/ وزير التنمية المحلية

تحية طيبة، وبعد،

فقد اطلعنا على كتابكم رقم (٢٦٢٤) المؤرخ ٢٠١٥/٥/٢٤ بشأن طلب الرأى القانونى في طلب السيد/ جمال محمد الحجر المقاول المسند إليه عملية توصيل الكهرباء لعدد (١٣) بئرًا جوفية إعفاءه من سداد الرسوم المستحقة لمركز معلومات شبكات المرافق بمحافظة المنوفية مقابل الترخيص له في الحفر.

ونُفيد: أن الموضوع عُرض على الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع بجلستها المعقودة فى ٢٤ من يناير عام ٢٠١٨م، الموافق ٧ من جمادى الأولى عام ١٤٣٩هـ؛ فاستعرضت ما استقر عليه إفتاؤها من أن نكول الجهة طالبة الرأى عن تزويد جهة الإفتاء بما طلبته من بيانات ضرورية للفصل فى الموضوع رغم استحثاثها على ذلك أكثر من مرة، إنما ينبئ عن عدولها عن طلب الرأى، الأمر الذى يستوجب معه حفظ الموضوع.

ولما كان ذلك، وكان الثابت من الأوراق أن إدارة الفتوى المختصة طلبت بكتابها رقم (٤٨٩) المؤرخ ٢٠١٦/٣/٢، والاستعجالات اللاحقة له المؤرخ آخرها ٢٠١٦/٦/٢٢، من وزارة التنمية المحلية، موافاتها بتقديم سند إنشاء مركز معلومات شبكات المرافق، وكافة القرارات التي تنظم عمله، وتلك التي تقرر تقاضيه رسومًا، وكافة المستندات اللازمة التى ترى الجهة الإدارية تقديمها بخصوص الموضوع الماثل،

إلا أنها لم تستجب لذلك، وهو ما ينبئ عن عدولها عن طلب الرأى فى الموضوع المعروض، مما يتعين معه حفظه.

لذلك

انتهت الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع إلى حفظ الموضوع، وذلك على النحو المُبين بالأسباب.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تحريرًا في: ٩ / ٧ / ٢٠١٨

رئيس
المكتب الفني
المستشار/
مصطفى حسين السيد أبو حسين
نائب رئيس مجلس الدولة

رئيس
الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع
المستشار/
يحيى أحمد راغب دكروري
النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

معتز/